الشبراملسي والسنه في حق المسبوق ان لا يشتغل
بسنه بل يشتغل بالفاتحه الا ان يظن ادراكها مع اشتغاله
بالسنه فياتي بها ثم بالفاتحه ~~الا ان يظن ادراكها مع اشتغاله~~
وان لم يشتغل بسنه بان قرا عقب تحرمه مثلا تبعه
وجوبا في الركوع وان كان بطي القراه فلا يلزمه غير
ما ادركه هنا بخلافه فيما مر في الموافق لان
ثم ما هنا رخصه فناسبها رعاية حاله بخلاف الموا
فق انتهي ذكره في التحفه واجزاه وسقطت عنه
الفاتحه كالو ادركه في الركوع سوا اقرا من الفاتحه شيا
ام لا هذا حيث كان الامام متطهرا في غير زايده
قطعا يقينا قبل ارتفاع امامه عن اقل الركوع فلو تخلف وطين
لقراة الفاتحه حتى رفع الامام راسه من الركوع فاتته
الركعه وان اشتغل بسنه قرا وجوبا بقدرها من
الفاتحه اي بقدر حروف السنه التي اشتغل بها او

بقدر من

بقدر من السكوت ان سكت ويجتهد في
ذلك بحسب غلبة الظن وسوا في هذه الصوره
قرا شيا من الفاتحه ام لا فان قرا واجبه و
ادرك الامام في الركوع واطمان يقينا ادرك
الركعه وان رفع الامام راسه من الركوع
وتمم هو ولم يطمين معه في الركوع فاتته
الركعه وصلى بعد سلام امامه ركعه وان رفع
الامام راسه من الركوع وهو الى الان لم يتم
واجبه من القراه لزمته نية المفارقه كما اعتمده
في المنهج القويم والمغني والنهايه وجرى الله
شيخ الاسلام انه يتابعه في الهوي والا لزمه
نية المفارقه وقال ابن حجر في شرح الارشاد
انه يتخلف بعذر فيغتفر له ثلاث اركان
طويله ونقل في التحفه عن المعظم ان

Copyright © King Saud University